مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: الاستخدام التكنولوجي واثره على تفعيل ارادة اعضاء مجلس النواب (التصويت الالكتروني انموذجاً)
اسم الكاتب: أ.م.د. يمامة محمد حسن كشكول
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6364
تاريخ الاسترداد: 2026/11/03 09:30 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 14- Issue 1- March 2024 المجلد ١٤- العدد ١ – اذار ٢٠٢٤

Technological use and its impact on activating the will of members of the House of Representatives (Electronic voting as a model)

[1] Assist. Prof. Dr. Yamama Muhammad Hassan Kashkoul
[1] College of Law/Al-Mustansiriya University

1: Email: dr.kashkool@uomustansiriyah.edu.iq
2: Email:

Abstract:

Legislative councils around the world have settled on the use of electronic voting within parliament, to ensure the secrecy of voting and to ensure the freedom of a member of the legislative council to vote with whatever opinions he wants without being affected or falling under any political pressure from the party to which he belongs in the event that secrecy of voting is approved. It also enables During electronic voting at other times, knowing the directions of the general parliamentary blocs regarding the decisions and draft laws presented in the Legislative Council, in the event that public electronic voting is approved. But the matter is different in the Iraqi Council of Representatives, the federal legislative authority, as this council still resorts to the method of public manual voting by raising Hands in all cases of voting on decisions and laws within the dome of Parliament, as the bylaws of this Council do not stipulate the use of electronic voting. Rather, Article (36/First) of the bylaws of the Council specifies the tasks of the rapporteurs of the House of Representatives to monitor the process of counting and sorting the votes after the vote. This text clearly indicates, albeit implicitly, the use of public manual voting.

DOI
10.37651/aujlps.2024.146690.1181

Submitted: 24/1/2024
Accepted: 10/2/2024
Published: 15/03/2024

Keywords:
Parliament
Iraq
voting.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الاستخدام التكنلوجي واثره على تفعيل ارادة اعضاء مجلس النـواب (التصويت الالكتروني انموذجـاً)

[١] ا.م.د. يمامة محمد حسن كشكول
[١] كلية القانون/ الجامعة المستنصرية

الملخص:

المجالس التشريعية في العالم قد استقرت على استخدام التصويت الالكتروني في داخل قبة البرلمان ، لضمـان سرية التصويت وضمان حرية عضو المجلس التشريعي في التصويت بما يشاء من اراء دون التأثر والوقوع تحت اي ضغط سياسي من الحزب الذي ينتمي اليه في حال اقرار سرية التصويت ، كما يمكن من خلال التصـويت الالكتروني في اوقات اخرى معرفة توجهات الكتل النيابية العامة حول القرارات ومشروعات القوانين التي تطرح في المجلس التشريعي ، في حال اقرار التصويت الالكتروني العلني ، لكن الامر يختلف في مجلس النواب العراقي ، السلطة التشريعية الاتحادية ، اذ ما يزال هذا المجلس يلجأ الى طريقة التصويت اليدوي العلني برفع الايادي في كافة حالات التصويت على القرارات والقوانين داخل قبة البرلمان ، اذ لم ينص النظام الداخلي لهذا المجلس على استخدام التصـويت الالكـتروني ، بل ان المادة (٣٦/اولاً) من النظام الداخلي للمجلس قـد حددت مهـام مقررا مجلس النواب بمراقبة عملية عد وفرز الاصوات بعد التصويت ، وهذا النص يشير بشكل واضح وان كان ضمنياً لاتباع التصويت اليدوي العلني

الكلمات المفتاحية:

البرلمان ، العراق ، التصويت.

المقدمة

من المعروف ان استخدام الطرق التكنلوجية الحديثة والذكاء الاصطناعي قد دخل في جميع مجالات الحياة بما فيها الحياة السياسية ، فالعمل السياسي هو جزء مهم من مظاهر الحياة في المجتمع ، واستخدام وسائل التكنلوجيا الحديثة يؤثر بشكل كبير في كيفية وطرق ممارسة هذه الحياة.

فنكاد نرى ان اغلب المجالس التشريعية في العالم قد استقرت على استخدام التصويت الالكتروني في داخل قبة البرلمان ، لضمـان سرية التصويت وضمان حرية عضو المجلس

التشريعي في التصويت بما يشاء من اراء دون التأثر والوقوع تحت اي ضغط سياسي من الحزب الذي ينتمي اليه في حال اقرار سرية التصويت ، كما يمكن من خلال التصويت الالكتروني في اوقات اخرى معرفة توجهات الكتل النيابية العامة حول القرارات ومشروعات القوانين التي تطرح في المجلس التشريعي ، في حال اقرار التصويت الالكتروني العلني .

لكن الامر يختلف في مجلس النواب العراقي ، السلطة التشريعية الاتحادية ، اذ ما يزال هذا المجلس يلجأ الى طريقة التصويت اليدوي العلني برفع الايادي في كافة حالات التصويت على القرارات والقوانين داخل قبة البرلمان ، اذ لم ينص النظام الداخلي لهذا المجلس على استخدام التصويت الالكتروني ، بل ان المادة (٣٦/اولاً) من النظام الداخلي للمجلس قد حددت مهام مقررا مجلس النواب بمراقبة عملية عد وفرز الاصوات بعد التصويت ، وهذا النص يشير بشكل واضح وان كان ضمنياً لاتباع التصويت اليدوي العلني .

مما قد يضع العديد من اعضاء المجلس تحت ضغوطات عدة ، منها التي تمارسها الاحزاب التابعين لها ، او تحت الضغوطات الشعبية خشية من الرأي العام الذي يتابع الجلسات العلنية من خلال نقلها على وسائط الاعلام بمختلف اشكالها ، فضلاً عن مخاوفهم من الخروج عن عباءة التوجهات السياسية لأحزابهم وما ينتج عنها من تخلي هذه الاحزاب عن دعمهم في التجارب الانتخابية اللاحقة بسبب مواقفهم.

الامر الذي يجعل هؤلاء النواب مجرد اداة لتنفيذ ما يقرره ويتفق عليه رؤساء احزابهم دون الاخذ بنظر الاعتبار الحاجة الحقيقية لأفراد الشعب وتوجهاته ، وبالتالي فهم سيمثلون احزابهم ولن يكونوا ممثلين حقيقيين للشعب كما تفترض مبادئ واصول النظام النيابي.

مما تقدم ارتأينا البحث في موضوع اثر الاستخدام التكنلوجي للتصويت الالكتروني على تفعيل ارادة اعضاء مجلس النواب في العراق خاصة ، لبيان اهمية استخدام التكنلوجيا التي ستكون هنا كجدار صدٍ لأعضاء السلطة التشريعية يضمن اعمال ارادتهم الحرة الحقيقية داخل البرلمان.

I. المبحث الاول

مفهوم التصويت الالكتروني

يعد التصويت طريقة لتنظيم عمل مجلس النواب واتخاذ قراراته وفق الاغلبية المطلوبة حسب ما ينص الدستور والقوانين المنظمة ذات العلاقة ، فالعمل داخل المجلس يكون على مستويات عدة تتدرج من النقاش والتشاور بين اعضاء المجلس ، اضافة الى امكانية

الاستعانة بالمختصين والخبراء في المجالات التي لها علاقة بالنقاش ، وحتى تدقيق وترتيب المقترحات للاتفاق على رأي في موضوع معين .

هنا تظهر اهمية التصويت على النقاش ، الذي لا يعدو عن كونه عرضاً مفصلاً للأفكار ومحاولة لكسب تأييد الرأي العام في احيان كثيرة ومحاولة اتخاذ قرار نهائي بصدده ، في مقابل الاثر الذي يتركه التصويت في المجتمع ككل ، لتعلق القرارات المتخذة بجميع فئات المجتمع ، لذلك يذهب رأي فقهي الى انه ليس من المهم ان يكون النواب على صواب وانما ينبغي ان تكون لهم سلطة الاغلبية [١]، وهذه السلطة يعكسها التصويت بالأرقام حتى تكون سلطتها واضحة بشكل دقيق ، ولبحث مفهوم التصويت قسمنا المبحث الى مطلبين الاول يتناول اجراءات التصويت، والثاني يبحث في انواع التصويت بشكل عام والبحث في التصويت الالكتروني بشكل خاص .

I.أ. المطلـــــب الاول

اجـــــراءات التصـــــويـــت

على الرغم من الاثار القانونية والجزاءات التي رتبتها احكام النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة ٢٠٢٢ على غياب اعضاءه[٢]، الا انه في الواقع لم يتم تطبيق هذه الجزاءات القانونية على النواب الذين يتغيبون ابتداءاً بشكل متكرر، او الذين يغادرون المناقشات التي يجريها المجلس بعد تحقق النصـاب القانوني ، رغم الصورة السلبية التي رسمت في اذهان الناخبين تجاه رئاسة المجلس نتيجة لعدم اتخاذها اي اجراءات حقيقية تجاه تكرار حالات الغياب بالنسبة لعدد غير قليل من الاعضاء، وعدم تطبيق احكام النظام الداخلي للمجلس التي تقتضي توجيه تنبيه خطي للنواب لغرض الالتزام بالحضور، لمن يتكرر غيابه عن الجلسات دون عذر مشروع لخمس مرات متتالية او عشر مرات متفرقة ، خلال الدورة السنوية ، فان لم يمتثل النائب للتنبيه يتم عرض الموضوع على المجلس ، بناء على طلب رئيس المجلس ونائبيه[٣]، يضاف اليها استقطاع نسبة من مكافأته الشهرية على حسب ما يحدده المجلس وحسب ايام غيابه[٤].

(1) Jean-Noël Ferrié,BaudouinDupret et Vincent Legrand,Comprendre la délibération parlementaire, Revue française de science politique , (Vol. 58) , 2008 , P 801 .

(٢) المادة (١٨)، من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٢.
(٣) المادة (١٨/ ثانياً)، من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٢.
(٤) المادة (١٨/ ثالثاً)، من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٢.

والحقيقة ان عملية التصويت تتطلب تواجد الاغلبية المطلقة من الاعضاء من اجل ان يقوموا باتخاذ قرار بشكل قانوني سليم ، وقد جرى العمل النيابي على التأكد من ضرورة توافر نصاب الاغلبية كأجراء سابق لبدء النواب بعملية التصويت ، حيث لا يجوز اعطاء الحق في النقاش اثناء عملية اتخاذ القرار، على اعتبار ان المجلس قد سبق وان استنفذ كل النقاشات قبل الوصول الى مرحلة اتخاذ القرار، كذلك يتم التصويت شخصياً فلا يجوز النيابة في القيام بهذه المهمة ، لان التصويت اجراء يتعلق بشخص النائب ذاته ، وقناعته المتولدة من خلال ما عرض امامه من مداولات ، وان كان النظام الداخلي قد خلا من الاشارة لتنظيم هذه المسألة ، الا ان سكوته عن تنظيمها لا يعني بأي حال من الاحوال اجازة ذلك ولو بشكل ضمني [١].

كذلك يمكن للنواب إثارة مسألة عدم وجود نصاب قانوني من خلال نقطة النظام قبل البدء بالتصويت[٢]، وفي حالة اقتناع رئيس المجلس بصحة الاعتراض ومقبوليته فانه سيوعز لمقرري المجلس وبالتعاون مع الدائرة البرلمانية على التأكد من توافر نصاب الانعقاد او عدم توافره ، كما قد تعمد رئاسة المجلس الى ذلك من تلقاء نفسها ، في حالة حصول مغادرة لبعض النواب للجلسة سعياً لكسر النصاب ، ومنع اتمام عملية التصويت بشكل قانوني صحيح .

I.ب. المطلـــــب الثانـــي

انـواع التصـــــويت

تلعب طريقة التصويت داخل مجلس النواب دوراً أساسياً في اشتراك كل القوى الممثلة داخله باتخاذ القرار، او العمل على اقصاء فئة سياسية معينة او تهميش ارادتها ، حيث قد يؤخذ بالتوافق بين كبار رؤساء الكتل النيابية على قرار معين قبل التصويت عليه بشكل فعلي ، من خلال دعوة رئيس مجلس النواب او هيئة رئاسته لكل رؤساء الكتل النيابية للاجتماع لأجل الخروج برؤية موحدة وقرار مستقر قبل التصويت ،مما يؤدي لاتخاذ قرار يتمتع بموافقة كل الكتل النيابية الممثلة داخل المجلس ، او يمكن ان يتجه الى الاغلبية ، في حال اذا تعذر الاتفاق للوصول الى قرار او رأي واحد .

ولم تبين نصوص الدستور ولا النظام الداخلي للمجلس الاسلوب الذي يجب ان يتم به التصويت داخل قبة المجلس ، عدا ما يخص انتخاب رئيسه ونائبيه الاول والثاني، حيث

(١) د. عثمان خليل عثمان، *القانون الدستوري (النظام الدستوري المصري)*، ج ٢، ط٥، (القاهرة : دار الفكر العربي، ١٩٥٥)، ص ٣٩٠ .
(٢) المادة (٢٧)، من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي.

نصت المادة (٥٥) من الدستور على صيغة الانتخاب السري المباشر والتي كررها النظام الداخلي في المادة (٧/ثانياً) منه[١].

ان الانتخاب السري المباشر هو اول الطرق التي يستخدمها المجلس في التصويت في جلسته الاولى ، بعد اكتمال انعقاده ، برئاسة الاكبر سناً من اعضاءه ، وقد درج المجلس على القيام بأجراء التصويت من خلال توزيع اوراق بيضاء على نوابه لغرض الادلاء بصوتهم في صندوق اقتراع يعد خصيصاً لهذا الغرض ، بما يؤمن حرية النائب في قيامه بالأدلاء بصوته وسرية اختياره [٢].

كما استقر العمل في داخل المجلس ان يكون اختيار رئيس الجمهورية ايضاً بطريقة الانتخاب السري المباشر، على الرغم من خلو النظام الداخلي للمجلس وقانون احكام الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية رقم (٨) لسنة ٢٠١٢[٣]، من تنظيم طريقة الانتخاب ، الا ان عملية الانتخاب تجرى بنفس الطريقة التي جرت بها انتخابات رئيس المجلس ونائبيه .

اما الطريقة الثانية وهي اكثر الطرق شيوعاً والتي يعتمدها المجلس في اتخاذ الغالبية العظمى من قراراته ، فهي طريقة الاقتراع العام برفع الايدي بشكل علني ، وهذه العلنية في اداء المجلس لأعماله وطريقة اتخاذه للقرارات مرتبطة بعمل المجالس الممثلة للشعب ، خلافاً للسرية التي قد تصاحب العمل التنفيذي[٤] ، ويرتبط مبدأ العلنية بعدد من الامور منها تناول ما يشغل الافراد داخل المجتمع من مسائل وثيقة الصلة بهم وبحياتهم اليومية ، كذلك منع صدور اي تصرف قد يتعارض مع عمل النائب في تمثيله لناخبيه ، وبما يضمن له كسب اصواتهم مرة اخرى ، كما وتساعد هذه العلنية في قياس درجة الرضا الشعبي للأفراد تجاه اداء ممثليهم البرلماني ، فضلاً عن معرفة الولاء الذي يكنه النواب لتوجهات احزابهم وكتلهم النيابية .

وتتطلب عملية التصويت برفع الايدي في الحقيقة تدقيقاً في الاجراءات ليتسنى للمجلس تطبيق قواعد الديمقراطية ، كونه يتضمن تركيبة سياسية مختلفة التوجهات والتطلعات .

(١) نصت المادة (٥٥)، من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على " ينتخب مجلس النواب في اول جلسة له رئيساً، ثم نائباً أول ونائباً ثانياً بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بالانتخاب السري المباشر".

(٢) شهدت عملية انتخاب رئيس مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٤/١/١١ قيام عدد من النواب بالتقاط صور للأوراق الخاصة بالتصويت بعد اكمال ملئها، وكذلك لم تكن هناك كابينة اقتراع مخصصة ومعدة لغرض ضمان السرية ، مما اثار انتقاداً شعبياً لعدم الحفاظ على سرية التصويت، على الرغم من عدم اكتمال عملية الانتخاب لعدم حصول احد المرشحين على الاغلبية المطلوبة وتأجيلها الى موعد غير محدد .

(٣) منشور في جريدة الوقائع العراقية العدد ٤٢٣١ في ٢٠١٢/٢/٢٧ .

(٤) فيما يخص سرية العمل الاداري يرجع الى / د. تغريد عبد القادر و د. يمامة محمد حسن كشكول و د. وائل منذر البياتي ،"الاساس الدستوري لإلزام الادارة بالشفافية"، *مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية* ، العدد ٣٤، (٢٠١٨): ص ٢١٥ .

وقد جرى العمل داخل المجلس على قيام مقرري المجلس بالتعاون مع موظفي الدائرة البرلمانية على عد الاصوات بشكل يدوي ، الا ان هذا الاجراء غالباً ما كان يتم بصورة شكلية وتخمينية اكثر من كونه اجراء يستهدف تحديد ومعرفة العدد الحقيقي ، اذ خلت اغلب محاضر جلسات مجلس النواب من الاشارة الى العدد الدقيق لأصوات النواب الذين ادلوا بصوتهم مع القرارات او مشاريع القوانين او المصوتين ضدها او الذين امتنعوا اصلاً عن التصويت [١].

وهذا ما يمس مبدأ ديمقراطية اتخاذ القرارات داخل السلطة التي يجب ان تكون انعكاساً حقيقياً للإرادة الشعبية ، حيث ان الاتفاق من قبل رؤساء الكتل النيابية خارج المجلس في تمرير مشاريع القوانين او اتخاذ قرار معين في مجال اختصاصاته قد القى بثقله على عملية اتخاذ القرار حيث اعتمد على ظاهر توافر الاغلبية بشكل تخميني يعتمد على رؤية مقرري المجلس دون حاجة الى توثيقها عددياً في محاضر الجلسات ، وهذه احدى الملاحظات على الية اتخاذ القرار داخل مجلس النواب.

اما ثالث الطرق التي اعتمدها المجلس على فترات متقطعة وغير منتظمة وكان من المفترض اعادة العمل بموجبها منذ مطلع العام ٢٠٢٣ [٢] والتي هي مدار بحثنا هذا ، فهي الاقتراع الالكتروني السري ، والذي يتم من خلال منظومة الكترونية ، يتمكن النائب من خلالها ان يعبر عن قراره في التصويت ضد القرار او لصالحه او الامتناع اصلاً عن الادلاء بصوته ، من خلال الضغط على الزر المخصص لاحد هذه الخيارات ، ويكون هذا الزر مثبتاً في مكان جلوسه داخل المجلس ، وتوفر هذه الطريقة الوقت والجهد في آن واحد ، في مسألة عد واحتساب الاصوات ، وكذلك الدقة والسرعة عند ظهور عدد الاصوات الدقيق على الشاشة المخصصة لاحتساب الاصوات ، مع امكانية وفي حالات معينة وضرورية يمكن فيها اصدار قائمة بأسماء النواب المصوتين معه او ضده والممتنعين عنه في اي وقت لاحق بما لا

(١) مثال ذلك ما جاء بمحضر الجلسة رقم (١٩) في ٢٠١٨/١٢/١٨ في الدورة الانتخابية الرابعة والتي تم التصويت فيها على منح الثقة لوزراء (التخطيط ، التعليم العالي والثقافة) ، حيث لم يتضمن المحضر المنشور على موقع مجلس النواب الالكتروني على عدد النواب المصوتين بمنح الثقة للوزراء المرشحون انفاً ، في حين تم وضع عدد الاصوات بالنسبة لوزارة التربية رغم عدم منح الثقة لها حيث صوت لها مئة وخمس نواب من اصل مئتان وست وسبعون نائباً كانوا يشكلون نصاب الجلسة ، مع العلم ان احتساب عدد الاصوات قد تم على مرتين بعد ان بين رئيس المجلس ان الحساب الاول غير صحيح بعد عرضه عليه من قبل مقرر مجلس النواب ، وهذا الواقع لا يختلف عن جلسات منح الثقة بالوزراء، فعند الرجوع الى جلسة المجلس المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٨ الخاصة بمنح الثقة بوزراء الدورة النيابية الثالثة ، نجد ان رئيس المجلس قد اعلن حصول اغلبية واضحة بسرعة لا يمكن منطقاً من خلالها عد الحاضرين ، وانما بالاعتماد على التقدير التخميني في ذلك .

(٢) تم نصب منظومة التصويت الالكتروني في مجلس النواب في شهر كانون الاول ٢٠٢٢ ، للتفاصيل https://shafaq.com/ar.

يخل بسرية التصويت في وقت اتخاذه ، بما يوفر قاعدة بيانات متكاملة ودقيقة حول نسق التصويت المتخذ من قبل النواب ، مع توفير الحرية الكاملة للنائب في ممارسة التصويت .

الا ان هناك من يصف هذا الاسلوب بانه يشوبه عيب عدم الشفافية ، فضلاً عن الشكوك التي يمكن ان تثار حول احتمالية التلاعب بالأصوات المدلى بها من خلال تحكم الكتروني مسبق بالنتيجة ، ويمكن تلافي هذا الامر من خلال اعلان قوائم باعداد المصوتين دون اسماءهم لاحقاً على الموقع الرسمي للمجلس وتحقيق التوازن بين مبدأ السرية والشفافية قدر الامكان.

اما الاسلوب الاخير فقد تم اضافته بحسب المادة (٣٥/ رابعاً) من قانون مجلس النواب رقم (١٣) لسنة ٢٠١٨، والذي الزم في حالات تعمد عدم اكتمال نصاب المجلس في حالة السؤال عن مدى قناعة اعضاء المجلس بإجابة عضو السلطة التنفيذية المستجوب ، الى ارسال ورقة تتضمن تحديد مدى القناعة بالإجابة تتضمن اسم النائب وحقول ثلاث هي (مقتنع، غير مقتنع، ممتنع) ويتم ارسالها لصندوق البريد الخاص بالنائب بعد انتهاء جلسة الاستجواب ، وذلك خلال مدة (٢٤) ساعة وعلى النائب تحديد خياره واعادة الورقة لرئيس المجلس ، خلال مدة (٤٨) ساعة من وصول الورقة لصندوقه البريدي الخاص ، على ان تجرى عملية عد وفرز الاوراق في اول جلسة تنعقد بعد انتهاء هذه المدد ، ويعد هذا التصويت اقتراعاً محدداً بالاسم ، وهو اسلوب يحاول من خلاله المجلس ان يتلافى حالات عدم تحقق النصاب بعد اكتمال الاستجواب ، اذ تلجأ الكتل النيابية التي ينتمي اليها الشخص المستجوب للامتناع عن دخول الجلسات سعياً لعدم الوصول الى النصاب القانوني ، وعرقلة عقد الجلسة المخصصة بتقرير مدى قناعة المجلس بالأجوبة التي عرضت عليه .

الا ان هذا النص من قانون مجلس النواب وان كان قد اوجب على النائب التأشير على الورقة خلال مدة (٤٨) ساعة من ورود ورقة بيان القناعة اليه ، الا ان النص لم يتضمن اي معالجة لحالات امتناع النائب عن التأشير على الورقة او اعادتها او اي جزاء مادي او معنوي على هذا الفعل ، حيث سيؤدي ذلك الى نفس النتيجة المترتبة على عدم انعقاد الجلسة ، فيما لو لم يقم النواب بإعادة الورقة الى رئيس المجلس بنسبة تساوي الاغلبية المطلقة لعدد النواب ، وكان الافضل ان يتضمن النص على اعتبار عدم اعادة الورقة بمثابة امتناع ضمني عن التصويت ، وبالتالي سوف يتحقق نصاب اتخاذ القرار ، وعليه تحدد النتيجة على ضوء عدد المصوتين بالاقتناع من عدمه .

واخيراً ، مما تقدم اعلاه ، نرى ان ادق وافضل تعريف للتصويت الالكتروني ، هو ذلك الذي عرفه بأنه (مباشرة الحق السياسي في تقرير امر معين داخل قبة البرلمان او في اي مجمع اخر مـن خلال استخدام تقنية المعلومـات بدلا من الطرق التقليديـة كأوراق او رفع

ايدي ، ومن ثم تخزين النتائج في انظمة الحاسب الالي وفق معايير فنية وامنية معينة لتحقيق اقصى درجات الشفافية والدقة والامن مما يضمن نزاهة التصويت بصورته الالكترونية) [١] .

II. المبحث الثاني

اثر التصويت الالكتروني على اداء اعضاء مجلس النواب

من الثابت في النظام النيابي ان عضو المجلس التشريعي يمثل الشعب اجمعه ويمارس اعماله في الجانب التشريعي والرقابي نيابة عن افراد هذا الشعب الذين قاموا بانتخابه لهذا الغرض ، لذلك كان من الواجب ان يقوم النائب بممارسة مهامه وفق ارادته المطلقة وقناعاته الخاصة كونه هو من يتحمل المسؤولية عن ما يتخذه القرارات التي يتخذها ، لكن حقيقة كون اغلب النواب الموجودين في المجلس هم ليسوا الا اعضاء في احزاب وائتلافات حزبية كانت السبب الرئيسي في فوزهم بالانتخابات ، فان النائب يبقى ملتزماً ومقيداً في اغلب الاحيان بالقرارات التي تتخذ من قبل رؤساء الاحزاب ، وتصبح عملية التصويت مسألة شكلية بحتة الغرض منها اثبات وتقرير ارادة رؤساء الكتل وليس ارادة النواب الحقيقية ، من هنا كان لتطبيق طريقة التصويت الالكتروني اثاراً ايجابية على تفعيل ارادة النواب الحقيقية وايضاً معرفة توجهات الكتل النيابية تجاه اي موضوع او تشريع يخضع للتصويت، وهذا ما سنتناوله في مطلبين نتناول في الاول موضوع تفعيل الارادة الحقيقية لأعضاء مجلس النواب، ونخصص الثاني لبحث موضوع معرفة توجهات الاحزاب والكتل السياسية ، وكما يلي..

II.أ. المطلب الاول

تفعيل الارادة الحقيقية لأعضاء مجلس النواب

سبق وان اشرنا الى وجود اعتبارات عملية يمكن ان تعيق النائب من التصويت وفق ارادته وقناعته الشخصية الحقيقية داخل قبة البرلمان، منها التزامه بقرارات القيادات الحزبية للأحزاب والائتلافات التي ينتمي اليها، وتطبيقه للاتفاقات السياسية التي يعقدها الحزب الذي ينتمي اليه مع احزاب اخرى ، فيلتزم النائب آنذاك بالتصويت لهذه القرارات بصرف النظر عن ارادته الحقيقية التي انتخبه الشعب ليمثله من خلالها[٢]، خاصة وان التصويت اليدوي العلني سيجعل النائب تحت انظار الجميع ويضطر الى التصويت بما تملى عليه من قرارات من رئيس حزبه.

(١) د. خضر عباس عطوان وحمد جاسم محمد ، "الامن والإدارة الالكترونية في العراق"، *بحث منشور في مجلة رسالة الحقوق ، جامعة كربلاء* ، العدد١ ، السنة ٤ ، (٢٠١٢): ص ٦٣ .

(٢) د. افين خالد عبد الرحمن ، *المركز القانوني لعضو مجلس النواب*، (القاهرة: المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ٢٠١٧)، ص٤٥.

لذلك فان اعتماد طريقة التصويت الالكتروني ستمكن النائب من ممارسة مطلق حريته في التصويت وفق ما يراه الافضل والاصح من حيث اصدار القرارات النيابية وتشريع القوانين او حتى موضوع سحب الثقة من وزير معين او الوزارة بأكملها، وهذا سيخرج النائب من ضغط الخضوع لمقررات جاهزة لا يمكن له ان يناقشها او يبدي رأيه فيها.

لكن هذا الامر لا ينطبق على كل النواب الموجودين في المجلس ، فمثلما هو الحال بوجود نسبة من النواب من يريد ان يمثل جمهوره الانتخابي تمثيلاً حقيقياً دون الخضوع لآراء جاهزة تملى عليه ، الا ان هنالك في نفس الوقت من النواب من يحرص على اتباع قرارات حزبه او كتلته النيابية وتطبيقها لأسباب عدة ، يمكن ان تتنوع بين جهل النائب بالقرار الصحيح الذي يستوجب التصويت عليه وعجزه عن اتخاذ رأي معين بشكل سليم ، او ان القرار المصوت عليه يتعارض مع مصلحة النائب الشخصية ، او بسبب طاعته العمياء لرئيس حزبه وعدم رغبته في خسارة المنافع المادية التي من الممكن ان يعدونه بها ويمنحونه اياها .

لذلك فالتصويت الالكتروني يكون له نسبة معينة من اطلاق حرية النائب في اتخاذ قراراته النابعة عن قناعته الشخصية دون الرجوع لمقررات خارجة عن ارادته، في حال اختار اتخاذ القرار بشكل حر ومبني على اختياره الشخصي ، فضلاً عن ما يميز هذا النظام عند تطبيقه في الجلسات ، من السرعة و الدقة والسهولة في إظهار نتائج التصويت .

II.ب. المطلب الثاني

معرفة توجهات الاحزاب والكتل النيابية

من المعروف ان لكل حزب او كتلة نيابية توجهات معينة ازاء اي مشروع لقانون او قرار نيابي يتخذ تحت قبة البرلمان ، سواء بالموافقة او بالرفض له او حتى الوقوف على الحياد ، ويمكن ان يساعد التصويت الالكتروني على معرفة الشعب لتوجهات الكتل والاحزاب السياسية تجاه المواضيع والتشريعات التي تطرح للتصويت تحت قبة المجلس ومن ثم معرفة توجهاتها تجاه سياسات الدولة العامة ومن خلال هذه المعرفة سيكون هناك رد فعل من الشعب بالاستمرار في دعم هذه الكتل والاحزاب السياسية في الانتخابات اللاحقة من عدمه ، بمعنى الاستمرار في منح الثقة لهذه الفئة ومرشحيها من عدمه.

ولتحقيق هذا الامر فانه يتطلب نشر عدد اصوات كل حزب او كتلة وتوجهها بشكل رسمي على الموقع الالكتروني الخاص بمجلس النواب عقب كل جلسة يكون فيها تصويت على قرار او مشروع قانون[١]، وذلك كجزء من متطلبات شفافية العمل البرلماني ووضوحه امام جمهور الناخبين ، اذ تساعد شفافية العمل البرلماني حول نشاطاته وتوجهات مكوناته في

(١) يتم نشر عدد الاصوات دون اسماء الاعضاء المصوتين للحفاظ على سرية التصويت وبما يحقق التوازن بين مبدأ الشفافية والسرية في العمل البرلماني.

تعزيز المشاركة الشعبية في العملية التشريعية وانخراط المواطنين ضمن عملية صنع القرار من خلال المشاركة الفاعلة في الانتخابات واختيار من اثبت جدارته فعلاً في العمل البرلماني من نواب يمثلون احزاباً وكتلاً سياسية ، من خلال متابعة نشاطاته واراءه وتوجهاته السياسية من خلال ما ينشر من بيانات حقيقية حول نشاط كل منهم وعدم الاكتفاء بالتقدير التخميني لهذه الامور ، لاسيما وان هناك البعض من هذه الاحزاب يظهر دعمه لاتجاه معين او قرار معين من خلال وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي طلباً لكسب رضا جماهيره ودعمهم له ، ولكنه في الحقيقة يصوت لاتجاه او رأي اخر تحت قبة البرلمان مستغلاً عدم دقة ووضوح طريقة احتساب الاصوات في العد اليدوي[١].

فالتصويت الالكتروني باعتباره وسيلة سريعة ودقيقة وسهلة لتحديد الخيارات وفرزها واظهار نسبتها والجهات التي قد صوتت لكل خيار، يمكن ان يظهر العدد الحقيقي الدقيق لكل الاصوات بدلاً من اسلوب العد اليدوي التخميني الذي يتبعه مجلس النواب في اغلب الاحيان والذي يعتمد في الغالب على تخمين رئيس مجلس النواب ، وقيام مقررا مجلس النواب بمراقبة عملية عد وفرز الاصوات بعد التصويت[٢]، اذ تشير مطرقة رئيس المجلس إلى حصول الموافقة على عملية التصويت .

والملاحظ ان العديد من تصويتات القرارات والقوانين لم تحصل على أصوات صحيحة في الواقع ، ورغم رفع عدة دعاوى امام المحكمة الاتحادية العليا بشأن بعض من تم التصويت عليهم من مسؤولي السلطة التنفيذية ، إلى جانب البعض من القوانين ، الا ان المحكمة قد سبق لها وان قررت عدم اختصاصها في النظر بصحة التصويت داخل قبة البرلمان بموجب قرارها المرقم (١٨/اتحادية/٢٠٠٦)[٣].

(١) مقال منشور من قبل مركز الحياة- راصد ، ٢٠١٨/٩/٢٠ على الموقع الالكتروني https://www.rasedjo.com/ar

(٢) المادة (٣٦/اولاً)، من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي .

(٣) نص هذا القرار على " دققت المحكمة الاتحادية العليا عريضة الدعوى والطلبات الواردة فيها واللوائح المتبادلة بين الطرفين ومستندات الدعوى فوجدت ان المدعي يطلب في عريضة الدعوى ابطال اجراءات التصويت على مشروع قانون تشكيل الاقاليم في العراق. وقد أيد وكيل المدعي هذا الطلب بما ورد بلائحته المؤرخة ١٢/١٣/ ٢٠٠٦، والتي يبين فيها انه يطعن بالألية التي تم فيها احصاء عدد الاصوات واكد على ذلك بلائحته المؤرخة ٥/ ٣/ ٢٠٠٦ حيث بين ان طريقة عد الاصوات كان غير دقيق . واذ ان اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا محددة بأحكام المادة (٤)، من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠)، لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٩٣) من الدستور ولم يكن من بين هذه الاحكام صلاحية النظر في صحة التصويت. وان ما اشار اليه وكيل المدعي بلائحته المؤرخة ٥/ ٢/ ٢٠٠٦ في ثانياً منها من ان المحكمة الاتحادية العليا مختصة بموجب احكام المادة (٥٢) ثانياً من الدستور فأن ما ذهب اليه غير صحيح اذ ان احكام هذه المادة تتعلق بصحة عضوية اعضاء مجلس النواب وبينت في الفقرة (اولاً) منها ان مجلس النواب يبت في صحة عضوية اعضائه خلال ثلاثين يوماً وفي الفقرة (ثانياً) منها بينت انه يجوز الطعن على هذا القرار (أي قرار صحة العضوية من عدمها) لدى المحكمة الاتحادية العليا وهذا لا يعني ان هذه المحكمة لها صلاحية النظر على صحة التصويت في مجلس النواب . ومن كل ما تقدم تجد هذه المحكمة انها غير مختصة بنظر الدعوى وان دعوى المدعي اضافة لوظيفته لا سند لها من القانون باختصاص هذه المحكمة بنظرها . فقرر رد دعوى المدعي اضافه لوظيفته وتحميله الرسوم ومبلغ عشرة الاف دينار اجور اتعاب الموظف الحقوقي وكيل المدعى عليه (ع .ح) وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٧/٣/٥" ،القرار منشور على الموقع الالكتروني للمحكمة الاتحادية العليا.

لذلك ولحسم هذا الجدل المستمر بشأن صحة ودقة التصويت من عدمه ، فقد صارت الحاجة الى تطبيق نظام التصويت الالكتروني حاجة ملحة لجزء من متطلبات اعمال الديمقراطية والشفافية الحقيقية في العمل البرلماني، وقد سبقتنا في هذا المجال العديد من الدول العربية ، كالبحرين على سبيل المثال التي بدأت العمل بنظام التصويت الالكتروني في ٢٠٢٠[١].

لكن في ظل عدم تنظيم النظام الداخلي للمجلس موضوع التصويت الالكتروني، مما يطرح سؤل حول مدى احقية مجلس النواب تنظيم مسالة لم يصرح بها في نظامه الداخلي ، باعتبار ان الاخير" مجموعة من القواعد القانونية المنظمة لسير العمل في المجلس" [٢]، نرى هنا ان الحل الاسلم والافضل هو التوجه الى تعديل النظام الداخلي للمجلس بما يلزم هيئة رئاسة المجلس باستخدام التصويت الالكتروني وهو أمر ممكن التطبيق وليس من الصعوبة بشيء ، كون النظام الداخلي لا تتعدى وظيفته ايراد قواعد اجرائية[٣]، ونحن هنا امام واحدة من اهم القواعد الاجرائية في عمل المجلس .

ومن الجدير بالذكر هنا ان هناك طعن قد قُدم فعلاً امام المحكمة الاتحادية العليا في كانون الثاني ٢٠٢٤، ولم يبت به لحد الان ، قد ينهي الجدل في آلية التصويت المتبعة منذ سنوات في مجلس النواب والخاصة بإصدار القرارات وتشريع القوانين ، حيث تم الطعن ب(**آلية التصويت اليدوي**) بشكل عام في مجلس النواب وفي حال كسب الدعوى ربما قد تصدر المحكمة توصيةً او إلزاماً لمجلس النواب باستخدام التصويت الالكتروني داخل الجلسات بشكل كامل ولكل الامور التي تستوجب التصويت وهو الحل الافضل كما نعتقد ، حيث طلبت المحكمة من خلال سير الدعوى الاطلاع على فيديو الجلسات للتأكد من عدم تحقق نصاب التصويت والاعتماد على التخمين العددي من قبل رئيس مجلس النواب ومقرري المجلس[٤].

كما قدم احد الاعضاء في المجلس طعناً للمحكمة لإلغاء الأمر النيابي الخاص بتعيين بعض المستشارين في مجلس النواب خلافاً للقانون والضوابط ، كون التصويت عليهم لم يكن حائزاً على النصاب القانوني المطلوب ، وهذا من نتائج تطبيق طريقة التصويت اليدوي بما تحمله من عدم دقة في احتساب الاصوات[٥]، ورغم سبق المحكمة اصدار قرار بعدم

(١) منشور في وكالة انباء البحرين بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٩ https://www.bna.bh/index.aspx .

(٢)د. عادل الطباطبائي، *السلطة التشريعية في دول الخليج العربي (نشأتها ، تطورها ، العوامل المؤثرة فيها)*، ١٩٨٥ ، ص٢٠١ .

(٣) د. فايز محمد عبد الرحمن و د. سليمان سليم بطارسة، "الاطار الدستوري للنظام الداخلي لمجلس النواب الأردني"، *بحث منشور في مجلة جامعة عمان العربية للبحوث*، العدد ١ ، (٢٠١٨): ص١٧١ .

(٤) خبر منشور على موقع العراق اليوم بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٠ https://iraqtoday.com/

(٥) المصدر نفسه .

اختصاصها بالنظر في صحة التصويت كما سبق لنا القول ، الا ان الدعوى هذه لم تحسم لحد الان ولا نـعلم هل ستستمر المحكمة في نفس اتجاهها السابق ام ستغير منه بقرار جديد قد يشكل عدولاً في قضاءها عن مبدأ سابق لها .

الخـــــــــاتـــــــــــــــــــمة

في نهاية بحثنا الموسوم (**الاستخدام التكنلوجي واثره على تفعيل ارادة اعضاء مجلس النـواب/ التصويت الالكتروني انموذجـاً**) ندرج ادناه بعض النتائج والتوصيات ...

اولاً / النتائج:-

١- ان اعتماد التصويت والعد اليدوي في مجلس النواب هو طريقة تقليدية ويشوبها الكثير من شبهات عدم التنظيم والدقة ، لذلك تـم الطعن لدى المحكمة الاتحادية العليا لإلغاء الأمر النيابي الخاص بتعيين بعض المستشارين في مجلس النواب خلافاً للقانون والضوابط ، كـون ان التصويت عليهم لم يكن حائزاً على النصاب القانوني المطلوب ، وهذا لا يمكن ان يكون وارداً ان كان التصويت قد تـم بطريقة الكترونية دقيقة.

٢- يمنح تطبيق التصويت الالكتروني اعضاء مجلس النواب الـحرية المطلقة بالتصويت وفقاً لقناعاتهم الشخصية بعيداً عـن الضغوطات التي تمارسها احزابهم ، وبالتالي فهم يستطيعون ممارسة دورهم الحقيقي الذي انتخبهم الشعب من اجله.

٣- تطبيق نظام التصويت الالكتروني سيمنح جمهور الناخبين فرصة معرفة التوجهات الحقيقية للأحزاب والكتل السياسية تجاه امور مهمة ومصيرية دون ان تتمكن الاخيرة من اظهار صورة مخالفة للحقيقة عنها امام الناخبين، وهذا الامر يتـحقق بشرط ضرورة نشـــر اعداد الاصوات وقرارها لكل حزب وكتلة سياسية على الموقع مجلس النواب الالكتروني.

ثانياً / التوصيات:-

مما تقدم ومن النتائج التي خلص اليها البحث ، نوصي بما يلي...

١- ضرورة تطبيق نظام التصويت الالكتروني من قبل مجلس النواب العراقي في كل حالات التصويت لاختيار المناصب العامة او في التصويت على مشروع قانون او قرار نيابي .

٢- تعديل النظام الداخلي للمجلس والنص بصراحة على الاخذ بالتصويت الالكتروني ، لضمان التزام العمل به من قبل هيئة رئاسة مجلس النواب ، لاسيما وان منظومة التصويت الالكتروني قد تم نصبها فعلاً واصبحت جاهزة للعمل .

٣- تعديل النظام الداخلي لمجلس النواب بما يتضمن الزام رئاسة المجلس بنشر نتائج التصويت بالتفصيل دون ذكر اسماء النواب المصوتين في الموقع الالكتروني له عقب كل

جلسة تصويتية ، في حال كان التصويت غير سري والجلسة غير سرية ، شرط ان تكون الاجهزة المستخدمة في التصويت الالكتروني مطابقة للمقاييس الدولية لضمان الكفاءة والدقة في عملها، ومنع حالات والتلاعب بالأصوات الاختراق والقرصنة الالكترونية ، وان يكون الرجوع الى التصويت اليدوي هو الحل في حالة مواجهة اي مشكلة تقنية في الاجهزة وبشكل طارئ .

المصـــــــــــــــــــــــــــــــادر

أولاً: الكتب

١- آفين خالد عبد الرحمن، *المركز القانوني لعضو مجلس النواب*، القاهرة: المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ٢٠١٧.

٢- د. عادل الطباطبائي، *السلطة التشريعية في دول الخليج العربي (نشأتها ، تطورها ، العوامل المؤثرة فيها)* ، ١٩٨٥ .

٣- د. عثمان خليل عثمان، *القانون الدستوري (النظام الدستوري المصري)*، ج ٢، ط٥، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٥٥.

ثانياً: البحوث:

١- د. تغريد عبد القادر و د. يمامة محمد حسن كشكول و د. وائل منذر البياتي، "الاساس الدستوري لإلزام الادارة بالشفافية"، *مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية*، العدد ٣٤ ، (٢٠١٨).

٢- د. خضر عباس عطوان و حمد جاسم محمد ، "الامن والإدارة الالكترونية في العراق"، *بحث منشور في مجلة رسالة الحقوق ، جامعة كربلاء* ، العدد١ ، السنة ٤، (٢٠١٢).

٣- د. فايز محمد عبد الرحمن و د. سليمان سليم بطارسة، "الاطار الدستوري للنظام الداخلي لمجلس النواب الأردني"، *بحث منشور في مجلة جامعة عمان العربية للبحوث*، العدد ١، (٢٠١٨).

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

١- موقع وكالة شفق الاخبارية الالكتروني https://shafaq.com/ar .

٢- موقع مركز الحياة- راصد الالكتروني https://www.rasedjo.com/ar.

٣- موقع وكالة انباء البحرين الالكتروني https://www.bna.bh/index.aspx

٤- موقع العراق اليوم الالكتروني https://iraqtoday.com/

٥- النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٢.

رابعاً: المصادر باللغة الإنكليزية:

1- Jean-Noël Ferrié,BaudouinDupret et Vincent Legrand,Comprendre la délibération parlementaire, Revue française de science politique , (Vol. 58) , 2008.